

Distr.: General
20 March 2017
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩*

الجزء الرابع

التعاون الدولي لأغراض التنمية

الباب ١٧

هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

(البرنامج ١٤ من الخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩)***

المحتويات

الصفحة

٣	 ملحة عامة
٤	 التوجه العام
٥	 استعراض عام للموارد
١٠	 معلومات أخرى
١١	 ألف - أجهزة تقرير السياسات
١٣	 باء - التوجيه التنفيذي والإدارة

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٧.

** سيصدر موجز للميزانية البرنامجية المعتمدة بوصفه الوثيقة A/72/6/Add.17.

*** A/71/6/Rev.1.



الرجاء إعادة استعمال الورق



١٧	جيم - برنامج العمل
١٧	البرنامج الفرعي ١: الدعم الحكومي الدولي والتنسيق والشراكات الاستراتيجية
٢٣	البرنامج الفرعي ٢: الأنشطة المتعلقة بالسياسات والبرامج
٢٨	دال - دعم البرامج

المرفقات

٣٠	الأول - الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩
٣١	الثاني - موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ التوصيات ذات الصلة الصادرة عن هيئات الرقابة

لمحة عامة

الجدول ١٧-١ الموارد المالية

(بـدولارات الولايات المتحدة الأمريكية)

١٥٠٨٩٧٠٠	الاعتمادات للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧
١٣٠٥٧٠٠	الولايات الجديدة والموسعة
(٩٩٦٠٠)	تغيرات أخرى
١٢٠٦١٠٠	مجموع التغيرات في الموارد
١٦٢٩٥٨٠٠	اقتراح الأمين العام للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ ^(١)

(أ) بالمعدلات المنقحة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧.

الجدول ١٧-٢ الموارد المتعلقة بالوظائف

العدد	الرتبة	
الميزانية العادية		
٤٥	١ وأ ع، ١ أ ع م، ٢ مد-٣، ١ مد-٦، ٥ ف-٧، ٤ ف-٧	الوظائف المعتمدة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧
٥	١ ف-٥ و ١ ف-٤ في إطار البرنامج الفرعي ١؛ و ١ مد-٢ و ١ مد-١ و ١ ف-٣ في إطار البرنامج الفرعي ٢	الوظائف الجديدة
(١)	١ خ ع (ر أ) في إطار البرنامج الفرعي ٢	الإلغاء
٤٩	١ وأ ع، ١ أ ع م، ٣ مد-٤، ١ مد-٧، ٥ ف-٨، ٤ ف-٤، ٥ ف-٣، ٥ ف-١٢، ١ ف-٢، ١ خ ع (ر أ)	الوظائف المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

ملاحظة: تستخدم المختصرات التالية في الجداول والرسوم البيانية: أ ع م = أمين عام مساعد؛ خ ع: الخدمات العامة؛ ر م = الرتبة المحلية؛ م ف و = موظف وطني من الفئة الفنية؛ ر أ = رتب أخرى؛ ر ر: الرتبة الرئيسية. م ع: الميزانية العادية. و أ ع = وكيل أمين عام؛ م خ م: موارد خارجة عن الميزانية

التوجه العام

١٧-١ يتمثل التوجه العام للبرنامج، الذي تتولى المسؤولية عنه هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، في تحقيق القضاء على التمييز ضد النساء والفتيات، وتمكين المرأة، وتحقيق المساواة بين المرأة والرجل بوصفهما شريكين في مجالات التنمية وفي حقوق الإنسان والعمل الإنساني والسلام والأمن، ومستفيدين منها. ويستمد البرنامج توجهه من قرار الجمعية العامة ٢٨٩/٦٤ الذي أنشئت بموجبه هيئة الأمم المتحدة للمرأة كهيئة جامعة. ويتواءم الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ مع الخطة الاستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة.

١٧-٢ وفي القرار ٢٨٩/٦٤ أيضاً، حددت الجمعية العامة إطاراً لعمل البرنامج اعتماداً على ميثاق الأمم المتحدة وإعلان ومنهاج عمل بيجين، بما في ذلك مجالات الاهتمام الحاسمة الاثنا عشر الواردة فيه، والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة وصكوك الأمم المتحدة ومعاييرها وقراراتها السارية التي تدعم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وتعالجهما وتسهم في تحقيقهما. وتشكل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة المعاهدة الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان التي تتعلق بالإعمال الفعلي للمساواة بين المرأة والرجل. وتوفر الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة وضع المرأة التوجيه لمهام الدعم المعيارية؛ وتوفر الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والمجلس التنفيذي التوجيه للأنشطة التنفيذية. وتحدد القرارات والمقررات الحكومية الدولية خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن لهيئة الأمم المتحدة للمرأة ومنظومة الأمم المتحدة. ويقوم برنامج عمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة على مبدأ العالمية. فتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة من المسائل الأساسية بالنسبة لولاية هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ويجري تناولها في جميع مجالات العمل ذات الأولوية للهيئة.

١٧-٣ ويسهم البرنامج في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. ويدعم البرنامج على وجه الخصوص تنفيذ الهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، وكذلك تنفيذ الأبعاد الجنسانية لجميع الأهداف الأخرى، وذلك من خلال تعميم مراعاة المنظور الجنساني، وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية (انظر قرار الجمعية العامة ٣١٣/٦٩، المرفق)، مع الإقرار بأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة شرطان أساسيان لتحقيق التنمية المستدامة بجميع أبعادها.

١٧-٤ وخلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، يتوقع أن يواصل البرنامج تركيز جهوده على أهداف الخطة الاستراتيجية الستة التالية: (أ) زيادة اضطلاع المرأة بدور قيادي ومشاركتها في جميع المجالات التي تؤثر في حياتها، بما في ذلك في المجالين السياسي والاقتصادي؛ (ب) وزيادة إتاحة سبل التمكين الاقتصادي والفرص الاقتصادية للنساء، وبخاصة أكثرهن تعرضاً للاستبعاد، ولا سيما النساء اللائي يعشن في فقر؛ (ج) ومنع العنف ضد المرأة والفتاة والقضاء عليه وتوسيع فرص الحصول على الخدمات المقدمة للناجيات منه؛ (د) وزيادة اضطلاع المرأة بدور قيادي في مجالات السلام والأمن والاستجابة الإنسانية؛ (هـ) وتعزيز إمكانية أن تلبي الخطط والميزانيات الاحتياجات

القائمة في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة على جميع المستويات؛ (و) وتقديم الدعم لوضع قواعد وسياسات ومعايير عالمية تتعلق بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

١٧-٥ وفي سياق تقديم الدعم في تلك المجالات، سُنشئ البرنامج شراكات استراتيجية ويُعززها، ويقود جهوداً أكثر فعالية للتنسيق وتحقيق الاتساق وتعميم المنظور الجنساني على نطاق منظومة الأمم المتحدة وتفاذي ازدواجية العمل. وسيوفر البرنامج القيادة العامة ويعزز الآليات ويواصل تشجيع وتعزيز المساءلة عن تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في منظومة الأمم المتحدة، بطرق من بينها مساعدة كيانات الأمم المتحدة على تنفيذ خطة العمل على نطاق المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

١٧-٦ وترتكز استراتيجية تنفيذ البرنامج في فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ على الجمع بين مهام الدعم المعياري والتنسيق والدعم التنفيذي لكفالة أن يكون للدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة أثر أكبر في تنفيذ الالتزامات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة. وسيستنى إنجاز البرنامج استناداً إلى ما يلي: توسيع نطاق الدعم المقدم إلى الدول الأعضاء بناء على طلبها، من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وتعميم مراعاة المنظور الجنساني؛ وتعزيز الاتساق بين العمل المعياري والعمل التنفيذي؛ وقيادة مساءلة منظومة الأمم المتحدة عن عملها في مجال تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وتنسيق تلك المساءلة وتعزيزها. ويشكل الدعم المقدم لتعميم المنظور الجنساني على نطاق منظومة الأمم المتحدة جزءاً لا يتجزأ من استراتيجية البرنامج.

استعراض عام للموارد

١٧-٧ يبلغ إجمالي الموارد المقترحة في إطار هذا الباب لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ ما قدره ٨٠٠ ٢٩٥ ١٦ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس زيادة صافية قدرها ١٠٠ ٢٠٦ ١ دولار (أو ٨ في المائة) مقارنة باعتمادات الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ - وتعزى التغيرات في الموارد إلى عاملين هما: (أ) الولايات الجديدة والموسَّعة؛ (ب) والتغيرات الأخرى في الموارد. ويغطي مستوى الموارد المقترحة تنفيذ الولايات على نحو كامل وكفؤ وفعال.

١٧-٨ وفي القرار ٢٥٩/٦٥، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يورد مزيداً من التفاصيل عن العمليات الحكومية الدولية المعيارية التي تضطلع بها هيئة الأمم المتحدة للمرأة من أجل تنفيذ ولايتها، على النحو المشار إليه في الفقرة ٧٥ من قرارها ٢٨٩/٦٤. والهدف من ذلك تحديد ما إذا كانت أنشطة هيئة الأمم المتحدة للمرأة، بما في ذلك المهام المتصلة بسياسات الإدارة والتقييم والتنسيق والبحوث والتحليل، ستدعم العمليات الحكومية الدولية المعيارية أو سيتم اعتبارها كذلك؛ والعمليات الحكومية الدولية التنفيذية والأنشطة التنفيذية؛ أو مزيجاً منها. وبموجب القرار نفسه، قررت الجمعية أن تمول الموارد اللازمة لخدمة العمليات الحكومية الدولية المعيارية من الميزانية العادية، بموافقة الجمعية العامة؛ وأن تمول الموارد اللازمة لخدمة العمليات الحكومية الدولية التنفيذية والأنشطة التنفيذية على جميع المستويات من التبرعات، بموافقة المجلس التنفيذي. وطلبت الجمعية العامة أيضاً إلى الأمين العام أن يبين مخصصات الميزانية التي سيلزم رصدها نتيجة للمعلومات المطلوبة في الفقرة ٨ من القرار، بما يكفل توفير مصدر تمويل مناسب للموارد المالية المطلوبة، بما في ذلك تمويل وظائف الرتب العليا.

٩-١٧ وتمشيا مع طلب الجمعية العامة الوارد وصفه أعلاه، أُجري تحليل للوظائف التي تؤدي مهام الدعم الحكومي الدولي المعياري. وخلص الاستعراض إلى أن جميع الوظائف البالغ عددها ٤٥ وظيفة الممولة حاليا من الميزانية العادية تؤدي مهام الدعم الحكومي الدولي المعياري، وفقا للغرض الأصلي منها في إطار شعبة النهوض بالمرأة ومكتب المستشارية الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، قبل إنشاء هيئة الأمم المتحدة للمرأة. علاوة على ذلك، تبين من التحليل أيضا أن التمويل من خارج الميزانية قد استخدم، في كثير من الحالات، لدعم المهام المعيارية التي تضطلع بها هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

١٠-١٧ وتوفر الوظائف الحالية الممولة من الميزانية العادية الدعم الفني للهيئات الحكومية الدولية، وتقدم المدخلات اللازمة للمداولات الناجحة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛ وتقدم الدعم إلى لجنة وضع المرأة ومكتبها وكذلك إلى الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، و توفر إسهامات موضوعية في وضع السياسات الرامية إلى دعم تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ وأهداف التنمية المستدامة؛ وتقدم الدعم إلى الهيئات الحكومية الدولية، بما فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة، بشأن القضايا الجنسانية. كما تضع استراتيجية تحدد دور هذا الكيان في مجال قيادة وتنسيق وتعزيز مساهمة منظومة الأمم المتحدة في عملها المتعلق بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على الصعيد العالمي والإقليمي والقطري، وتشرف على تنفيذ هذه الاستراتيجية؛ وتقدم الدعم إلى عمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن تعزيز ورصد تعميم مراعاة المنظور الجنساني والتوازن بين الجنسين على نطاق منظومة الأمم المتحدة؛ وتدعم التوازن الجنساني وتعزيز ورصد استراتيجيات تعميم مراعاة المنظور الجنساني من خلال عمل منظومة الأمم المتحدة؛ وتدعم إعداد التقرير السنوي للأمين العام عن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في منظومة الأمم المتحدة؛ وتقدم الدعم إلى الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين وأفرقة عملها؛ وتقدم الدعم إلى العمليات الحكومية الدولية المعيارية ذات الصلة بتنفيذ الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، ولا سيما الفرع المتعلق بالمساواة بين الجنسين.

١١-١٧ وعلاوة على ذلك، تعزز الوظائف الممولة من الميزانية العادية تعاون هيئة الأمم المتحدة للمرأة مع المجتمع المدني وتيسره؛ وتضع استراتيجيات لإقامة الشراكات مع منظمات المجتمع المدني والمنظمات والشبكات النسائية؛ وتيسر مشاركة المنظمات غير الحكومية في لجنة وضع المرأة. وأخيرا، تقدم الوظائف الممولة من الميزانية العادية إسهامات موضوعية من خلال البحث والتحليل والتوجيه التقني وإدارة المعارف والتدريب وبناء القدرات والشراكات والبرامج العالمية؛ وتضطلع بالمسؤولية عن تنفيذ مهام الدعم المعياري والتنسيق لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، وبخاصة تحليل السياسات بشأن طائفة واسعة من قضايا المساواة بين الجنسين في سياق إعلان ومنهاج عمل بيجين والنتائج الحكومية الدولية اللاحقة، ومتابعتها وتنفيذها؛ وعن وضع خيارات وتوصيات بشأن السياسات، وإعداد تقارير عن ذلك؛ وتوفير المشورة السياسية إلى كبار مسؤولي الأمم المتحدة؛ والاضطلاع بأنشطة التوعية من خلال المنشورات.

١٧-١٣ يرد توزيع الموارد في الجداول من ١٧-٣ إلى ١٧-٥.

(١) الميزانية العادية

17-04506

(٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

نفقات الفترة ٢٠١٥-٢٠١٤	تقديرات الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧	تقديرات الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩	
١ ٥٠٠,٣	١ ٦١٥,٧	١ ٦١٥,٧	ألف - أجهزة تقرير السياسات
١٤ ٣٤٦,٦	١٩ ٦٤٢,٢	١٨ ٣٩٢,٢	باء - التوجيه التنفيذي والإدارة
			جيم - برنامج العمل
٢٤ ٤٧٠,٢	٢٥ ٠٤٤,١	٢٣ ٧٩٤,١	١ - الدعم الحكومي الدولي والشركات الاستراتيجية
٤٨٥ ٨١٨,٧	٧٤٢ ٣٧٨,٢	٧٣٥ ٥٠٣,٢	٢ - الأنشطة السياسية والبرنامجية
٥١٠ ٢٨٨,٩	٧٦٧ ٤٢٢,٣	٧٥٩ ٢٩٧,٣	المجموع الفرعي، جيم
٦٤ ٨٠٤,٢	٩١ ٣١٩,٨	٩٠ ٦٩٤,٨	دال - دعم البرامج
٥٩٠ ٩٤٠,٠	٨٨٠ ٠٠٠,٠	٨٧٠ ٠٠٠,٠	المجموع الفرعي (٢)
٦٠٦ ٠٩٧,٤	٨٩٥ ٠٨٩,٧	٨٨٦ ٨٠٠,٩	المجموع (١) و (٢)

الجدول ١٧-٤ الموارد المتعلقة بالوظائف

الفئة	الوظائف الثابتة		الوظائف الممولة من الميزانية العادية		الوظائف المؤقتة		الموارد الخارجة عن الميزانية		المجموع	
	٢٠١٦	٢٠١٨	٢٠١٦	٢٠١٨	٢٠١٦	٢٠١٨	٢٠١٦	٢٠١٨	٢٠١٦	٢٠١٨
	٢٠١٦	٢٠١٩	٢٠١٦	٢٠١٩	٢٠١٦	٢٠١٩	٢٠١٦	٢٠١٩	٢٠١٦	٢٠١٩
الفئة الفنية والفئات العليا										
و أ ع	١	١	—	—	—	—	—	—	١	١
أ ع م	١	١	—	—	—	—	١	١	٢	٢
مد-٢	٢	٣	—	—	—	—	٤	٤	٦	٧
مد-١	٣	٤	—	—	—	—	٢١	٢١	٢٤	٢٥
ف-٥	٦	٧	—	—	—	—	٨٧	٨٧	٩٣	٩٤
ف-٤/٣	١٤	١٦	—	—	—	—	٩٨	٩٨	١١٢	١١٤
ف-٢/١	٥	٥	—	—	—	—	٥	٥	١٠	١٠
المجموع الفرعي	٣٢	٣٧	—	—	—	—	٢١٦	٢١٦	٢٤٨	٢٥٣
فئة الخدمات العامة										
الرتبة الرئيسية	—	—	—	—	—	—	٤٥	٤٥	٤٥	٤٥
الرتب الأخرى	١٣	١٢	—	—	—	—	١٢٣	١٢٣	١٣٦	١٣٥
المجموع الفرعي	١٣	١٢	—	—	—	—	١٦٨	١٦٨	١٨١	١٨٠
الفئات الأخرى										
موظف وطني من الفئة الفنية	—	—	—	—	—	—	٧٨	٧٨	٧٨	٧٨
المجموع الفرعي	—	—	—	—	—	—	٧٨	٧٨	٧٨	٧٨
المجموع	٤٥	٤٩	—	—	—	—	٤٦٢	٤٦٢	٥٠٧	٥١١

الجدول ١٧-٥ توزيع الموارد حسب العنصر
(نسبة مئوية)

الميزانية العادية	الموارد المقررة الأخرى	الموارد الخارجة عن الميزانية
ألف - أجهزة تقرير السياسات		
١ - لجنة وضع المرأة	١,٦	—
٢ - المجلس التنفيذي	—	٠,٢
المجموع الفرعي، ألف	١,٦	٠,٢
باء - التوجيه التنفيذي والإدارة	١٠,٣	٢,١
جيم - برنامج العمل		
١ - الدعم الحكومي الدولي والتنسيق والشراكات الاستراتيجية	٤٥,٢	٢,٧
٢ - الأنشطة السياسية والبرنامجية	٣٥,٠	٨٤,٦
المجموع الفرعي، جيم	٨٠,٢	٨٧,٣
دال - دعم البرامج	٧,٩	١٠,٤
المجموع	١٠٠,٠	١٠٠,٠

الولايات الجديدة والموسعة

١٧-١٤ على النحو المبين في الفقرات من ١٧-٨ إلى ١٧-١٢ من هذا التقرير، قدمت موارد بقيمة ١ ٣٠٥,٧٠٠ دولار فيما يخص الإنشاء المقترح لخمس وظائف جديدة (١ مد - ٢، و ١ مد - ١، و ١ ف - ٥، و ١ ف - ٤، و ١ ف - ٣) وفقا لقراري الجمعية العامة ٢٨٩/٦٤ و ٢٥٩/٦٥ والتوصية ذات الصلة الصادرة عن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (انظر A/70/7، الفقرة رابعا-١٧٩).

التغيرات الأخرى

١٧-١٥ تعكس التغيرات في الموارد انخفاضاً صافياً قدره ٩٩ ٦٠٠ دولار يتعلق باقتراح إلغاء وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) (١٦٢ ٤٠٠ دولار)، تقابلها جزئياً زيادة قدرها ٦٢ ٨٠٠ دولار تحت بند تكاليف الموظفين الأخرى، لتغطية تكاليف المساعدة المؤقتة اللازمة خلال فترات الذروة. وتندرج التخفيضات تحت بند برنامج العمل وهي ناجمة عن عملية إعادة التشكيل والتوزيع المقررة لبعض الأعمال الإدارية تحت بند الأنشطة السياسية والبرنامجية، البرنامج الفرعي ٢.

الموارد الخارجة عن الميزانية

١٧-١٦ يصل المستوى المتوقع للموارد الخارجة عن الميزانية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ إلى مبلغ ٨٧٠ مليون دولار، وهو ما يمثل نسبة ٩٨ في المائة من مجموع الاحتياجات من الموارد. وتمثل التقديرات انخفاضاً صافياً قدره ١٠ مليون دولار مقارنة بتقديرات فترة السنتين ٢٠١٦/٢٠١٧، نشأ عن انخفاض متوقع في الإيرادات.

١٧-١٧ وتُستخدم الموارد الخارجة عن ميزانية هيئة الأمم المتحدة للمرأة أساساً في تمويل الموارد المتعلقة بالوظائف والموارد غير المتعلقة بالوظائف الموجهة للبرنامج الفرعي ٢، الأنشطة السياسية والبرامجية، وذلك لتمكين الهيئة من تعزيز الجهود المبذولة للقضاء على التمييز ضد النساء والفتيات وتحقيق المساواة بين الجنسين في مجالات منها التنمية وحقوق الإنسان والسلام والأمن، بطرق منها قيادة مساءلة منظومة الأمم المتحدة عن عملها المتعلق بتلك المجالات، وتنسيق تلك المساءلة وتعزيزها. وستواصل الأنشطة الخارجة عن الميزانية دعم ما يلي: إعداد المنشورات والوثائق التقنية ومواد التوعية بقضايا المرأة؛ وتوفير التعاون التقني والخدمات الاستشارية والدعم في تنمية القدرات إلى الحكومات والشركاء غير الحكوميين في مجال المساواة بين الجنسين؛ وتطوير المنتجات المعرفية وأدوات الدعوة، والتحليل التقني، وحلقات العمل التدريبية بشأن القضايا الجنسانية؛ وتعزيز البرامج التي تثبت أنها نماذج قابلة للتكرار تعزيزاً للمساواة بين الجنسين؛ والمشاركة في اجتماعات أفرقة الأمم المتحدة القطرية، وعقد اجتماعات لدعاة المساواة بين الجنسين للمشاركة في عملية التخطيط الاستراتيجي؛ وتوفير الخبرة الفنية من أجل تعزيز بُعد المساواة بين الجنسين في جميع عمليات استعراض إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩.

١٧-١٨ وتتلقى هيئة الأمم المتحدة للمرأة المساهمات بنوعيتها النقدي والعيني، وهي مساهمات تظل حيوية لتمكين المكتب الهيئة من تنفيذ ولاياتها. وخلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، ستوفر المساهمات العينية المتوقعة أماكن عمل مجانية بقيمة تقدر بمبلغ ٣٨٠ ٨٩٦ ٢ دولاراً.

معلومات أخرى

١٧-١٩ عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨، تُقدّر الموارد المحددة لإجراء الرصد والتقييم بمبلغ ١٠٠ ٣٧٧ ١٤ دولار، يشمل مبلغ ١٤ ٣١٦ ٠٠٠ دولار يمول من الموارد الخارجة عن الميزانية ومبلغ ٦١ ٠٠٠ دولار يمول من الميزانية العادية. ويشمل ذلك الموارد من الموظفين من الفئة الفنية لما يعادل ٢٢١ شهر عمل، ومن فئة الخدمات العامة لما يعادل ٤٨ شهر عمل، والموارد ذات الصلة غير المتعلقة بالوظائف.

١٧-٢٠ وتعمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة على تشجيع تخطيط البرامج ورصدها والإبلاغ عنها بشكل منهجي، وعلى استخدام التقييم لتحسين مساءلة الإدارة والأداء وتعزيز البرمجة الفعالة. ويتضمن ذلك وضع خطط عمل سنوية للمكاتب البرنامجية مع خطط للرصد والتقييم والبحث؛ واستخدام نتائج التقييم في تصميم برامج جديدة؛ وإعداد ردود الإدارة على توصيات التقييم.

١٧-٢١ وتوفر التقييمات التي تجريها هيئة الأمم المتحدة للمرأة من أجل تقييم المساءلة وصنع القرار والتعلم الدعم لتحقيق النتائج عموماً. وتقدر هذه التقييمات العمل التنفيذي الجاري على المستويات العالمي والإقليمي والقطري، والدعم المعيارى الذي تضطلع به الهيئة، ودورها التنسيقي داخل منظومة الأمم المتحدة. ووفقاً لسياستها التقييمية، تجري الهيئة نوعين رئيسيين من التقييمات الداخلية هما: التقييمات المؤسسية التي يضطلع بها مكتب التقييم المستقل بدعم من مقيمين خارجيين؛ والتقييمات اللامركزية التي يضطلع به مقيمون خارجيون مستقلون وتديرها المكاتب البرنامجية.

٢٢-١٧ وتخطط هيئة الأمم المتحدة للمرأة لإجراء تقييمات مؤسسية ولا مركزية. وستوضع خطة التقييمات المؤسسية المقبلة للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١ في عام ٢٠١٧. وستكون الخطة متسقة مع الاحتياجات التقييمية للخطة الاستراتيجية الجديدة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة. وستقوم المكاتب البرنامجية بالتخطيط للتقييمات اللامركزية وإجرائها وفقا للبارامترات المحددة في سياسة التقييم.

٢٣-١٧ وقد كلفت الجمعية العامة هيئة الأمم المتحدة للمرأة، عملا بالقرار ٢٨٩/٦٤، بقيادة وتنسيق وتعزيز مساءلة منظومة الأمم المتحدة عن عملها المتعلق بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وتنسيق تلك المساءلة وتعزيزها. وتضطلع الهيئة بهذه الولاية على الصعيد العالمي من خلال قيادتها ودعمها للشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وفرقة العمل المعنية بالمساواة بين الجنسين التابعة لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية. وتضطلع هيئة الأمم المتحدة للمرأة بدور أساسي في تعزيز مساءلة منظومة الأمم المتحدة عن عملها في مجال تحقيق المساواة بين الجنسين من خلال تصميم خطة العمل على نطاق المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ودعم تنفيذها. وعلى الصعيد القطري، كثيرا ما يتولى ممثلو هيئة الأمم المتحدة للمرأة رئاسة الأفرقة المواضيعية المعنية بالمساواة بين الجنسين التابعة لأفرقة الأمم المتحدة القطرية. والمساواة بين الجنسين هي الموضوع الأكثر شيوعا بين البرامج المشتركة لمنظومة الأمم المتحدة. وعلى الصعيد الإداري وبغية خفض التكاليف، كثيرا ما تتلقى هيئة الأمم المتحدة للمرأة الخدمات من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مجالات من قبيل الخزانة وكشوف المرتبات.

٢٤-١٧ واستعرضت مسألة إصدار المنشورات تحت بند برنامج العمل في سياق كل برنامج فرعي. ويُتوقع إصدار المنشورات المتكررة وغير المتكررة على النحو الموجز في الجدول ١٧-٦ وحسب التوزيع الوارد في المعلومات المتعلقة بنواتج كل برنامج فرعي.

الجدول ١٧-٦ موجز المنشورات

الفعالية للفترة ٢٠١٥-٢٠١٤		المقدرة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧		المقدرة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩	
المطبوعة	الإلكترونية	المطبوعة والإلكترونية	المطبوعة	الإلكترونية	المطبوعة والإلكترونية
٤	—	١	٧	—	٧
—	—	—	—	—	—
٤	—	١	٧	—	٧

ألف - أجهزة تقرير السياسات

٢٥-١٧ تقع المسؤولية عن تقديم الخدمات الفنية للجنة وضع المرأة والمجلس التنفيذي على عاتق هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وقد أدرجت في الميزانية العادية مبالغ لتغطية الاحتياجات المتصلة بلجنة وضع المرأة، وفي الموارد الخارجة عن الميزانية لتغطية احتياجات المجلس التنفيذي.

لجنة وضع المرأة

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٢٠٠ ٢٥٥ دولار

٢٦-١٧ أنشأ المجلس الاقتصادي والاجتماعي بقراره ١١ (د-٢)، في عام ١٩٤٦، لجنة وضع المرأة بوصفها لجنة فنية تابعة للمجلس. وتقدم اللجنة تقارير إلى المجلس بشأن المسائل المتعلقة بتعزيز حقوق المرأة في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتعليمية وتقدم توصيات إلى المجلس بشأن المسائل التي تتطلب اهتماما عاجلا في مجال حقوق المرأة. وزيدت العضوية الأصلية لممثلي الدول الأعضاء من ١٥ عضوا إلى ١٨ عضوا في عام ١٩٥١، وإلى ٢١ عضوا في عام ١٩٦١، وإلى ٣٢ عضوا في عام ١٩٦٦. وقرر المجلس، في قراره ١٩٨٩/٤٥، زيادة عدد الأعضاء في عام ١٩٩٠ إلى ٤٥ ممثلا ينتخبهم المجلس لمدة أربع سنوات. وتجتمع اللجنة سنويا في نيويورك لمدة ١٠ أيام عمل. ومن المقرر أن تُعقد الدورتان الثانية والستون والثالثة والستون للجنة وضع المرأة في عامي ٢٠١٨ و ٢٠١٩، على التوالي.

٢٧-١٧ وتضطلع اللجنة بدور رئيسي داخل منظومة الأمم المتحدة في مجال رصد تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين وإسداء المشورة إلى المجلس بهذا الشأن. وتُعقد اللجنة جزءا وزاريا، بما في ذلك اجتماعات مائدة مستديرة رفيعة المستوى لتبادل الرأي في غرف متوازية، واجتماعات تفاعلية لأفرقة الخبراء بشأن الموضوع ذي الأولوية لكل دورة، وكذلك فريق معني بقضية من القضايا الناشئة، وتجري حوارا تفاعليا لاستعراض أحد المواضيع من دورة سابقة وغيرها من الحوارات التفاعلية الرفيعة المستوى. وعُهد إلى الأمين العام، بموجب قرارات المجلس ٧٦ (د-٥) و ٣٠٤ (د-١١) و ٢٧/١٩٨٣، بإعداد قوائم بالرسائل السرية وغير السرية المتعلقة بمسألة وضع المرأة لعرضها على اللجنة.

المجلس التنفيذي

٢٨-١٧ أنشأت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٢٨٩/٦٤، مجلسا تنفيذيا ليشرف على الأنشطة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة. ويضطلع المجلس التنفيذي بالمهام المبينة في المرفق الأول لقرار الجمعية العامة ١٦٢/٤٨، مع مراعاة أحكام القرار ٢٨٩/٦٤.

٢٩-١٧ ويتألف المجلس التنفيذي من ٤١ عضوا ينتخبهم المجلس الاقتصادي والاجتماعي لمدة ثلاث سنوات، وفقا للممارسة المعمول بها. ويجتمع المجلس في نيويورك ويقدم تقارير سنوية عن برنامجه وأنشطته إلى الجمعية العامة، عن طريق المجلس في دورته الموضوعية.

٣٠-١٧ ويرد توزيع الموارد المخصصة لأجهزة تقرير السياسات في الجدول ١٧-١٧.

الجدول ١٧-٧ الاحتياجات من الموارد: أجهزة تقرير السياسات

الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	٢٠١٦-٢٠١٧	٢٠١٧-٢٠١٨	٢٠١٨-٢٠١٩	الوظائف
الميزانية العادية	٢٥٥,٢	٢٥٥,٢	٢٥٥,٢	—
الموارد غير المتعلقة بالوظائف	٢٥٥,٢	٢٥٥,٢	٢٥٥,٢	—
المجموع الفرعي	١ ٦١٥,٧	١ ٦١٥,٧	١ ٦١٥,٧	—
الموارد الخارجة عن الميزانية	١ ٨٧٠,٩	١ ٨٧٠,٩	١ ٨٧٠,٩	—
المجموع	١ ٨٧٠,٩	١ ٨٧٠,٩	١ ٨٧٠,٩	—

٣١-١٧ يغطي مبلغ ٢٥٥ ٢٠٠ دولار تكاليف سفر ٤٥ عضوا من أعضاء لجنة وضع المرأة إلى دورتيها الثانية والستين والثالثة والستين، المقرر عقهما في نيويورك.

٣٢-١٧ ويغطي مبلغ ١ ٦١٥ ٧٠٠ دولار من الموارد الخارجة عن الميزانية تكاليف خدمات المؤتمرات، بما فيها إعداد الوثائق، والترجمة ومرافق المؤتمرات لدعم اجتماعات المجلس التنفيذي خلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

باء - التوجيه التنفيذي والإدارة

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ١ ٦١٥ ٠٠٠ دولار

٣٣-١٧ يتألف مكتب وكالة الأمين العام لهيئة الأمم المتحدة للمرأة من المكتب الأممي لوكالة الأمين العام ومكتب التقييم. وعلى الرغم من أن مدير الموارد البشرية يعمل الآن تحت إشراف وكالة الأمين العام، تظل إدارة الموارد البشرية جزءاً من عنصر دعم البرامج لأن مهامها وأهدافها ترتبط مباشرة بدعم البرامج مثلما كان الحال في فترات السنتين السابقتين. وتضطلع وكالة الأمين العام بالمسؤولية عن توجيه الهيئة وإدارتها عموماً لدى تنفيذ ولاياتها وبرنامج عملها المعتمد. وتقدم وكالة الأمين العام المشورة في مجال السياسات إلى الأمين العام ونائبة الأمين العام بشأن جميع القضايا المتصلة بتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وتشارك في أعمال مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، وتتولى قيادة مساءلة منظومة الأمم المتحدة عن عملها في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وتنسيق هذه المساءلة وتعزيزها. كما تقوم وكالة الأمين العام بالدعوة على أعلى المستويات إلى تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وتقود جهود تعزيز الشراكات مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين من أجل إحراز التقدم في تنفيذ برنامج العمل.

٣٤-١٧ وتتمثل المهام الأساسية لمكتب وكالة الأمين العام في ما يلي: (أ) مساعدة وكالة الأمين العام ودعمها في عموم أعمال التوجيه التنفيذي والإدارة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، بما في ذلك تخطيط برنامج عمل الهيئة وتنسيقه وإدارته وتقييمه؛ (ب) تيسير التعاون في ما بين المكاتب على تنفيذ الأولويات التنظيمية وخطط العمل والمسائل الإدارية؛ (ج) ضمان تنفيذ القرارات المتخذة في الوقت المناسب وتنسيق الإسهامات في أنشطة المكتب الواردة من جميع الوحدات التنظيمية. ويتولى مساعدة وكالة الأمين العام الأمين العام المساعد للدعم الحكومي الدولي والتنسيق والشراكات الاستراتيجية والأمين العام المساعد للسياسات والبرامج.

٣٥-١٧ ويتولى مكتب وكالة الأمين العام تنسيق وتوجيه الدعم المقدم إلى العملية الحكومية الدولية، والأنشطة التنفيذية في الميدان، وتنسيق جهود كيانات منظومة الأمم المتحدة التي تتعاون في تعميم الاستجابة المناسبة للشواغل الجنسانية على نطاق برامج عملها على الصعد العالمي والإقليمي والقطري. ويقدم المكتب الدعم أيضا في مجال السياسات الاستراتيجية وفي مجال إدارة الاتصالات مع الدول الأعضاء، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني. ويقوم المكتب كذلك بتنسيق الجهود التنظيمية في مجالات الدعوة وتوسيع نطاق الشراكات واغتنام الفرص الجديدة لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بما في ذلك في سياق خطة عام ٢٠٣٠ وخطة عمل أديس أبابا من حيث صلتها بمهام الدعم المعياري ومهام التنفيذ والتنسيق.

٣٦-١٧ وينفذ مكتب التقييم سياسات واستراتيجيات التقييم الخاصة بالهيئة. وهو يوفر أيضا التوجيه والدعم لعمليات التقييم المركزية واللامركزية بالاستناد إلى الممارسات الجيدة داخل الهيئة وخارجها على حد سواء، وإلى المبادئ التوجيهية لفريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم.

٣٧-١٧ ويركز مكتب التقييم على أربعة مجالات عمل استراتيجية هي: (أ) إجراء تقييمات مؤسسية ووضع نظم فعالة للتقييم المؤسسي؛ (ب) تعزيز ثقافة ونظم التقييم اللامركزي من أجل تحقيق المزيد من المساءلة وتحسين البرمجة؛ (ج) قيادة جهود التنسيق التي تضطلع بها الأمم المتحدة للتقييم الذي يراعي المنظور الجنساني من أجل تحقيق المساءلة على نطاق المنظومة؛ (د) دعم بناء القدرات الوطنية في مجال التقييم الذي يراعي المنظور الجنساني.

٣٨-١٧ وفي الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، أجرت هيئة الأمم المتحدة للمرأة ٥٦ تقييماً، شملت ٧ دراسات تقييم مؤسسي و ٤٩ من التقييمات اللامركزية. واستُخدمت النتائج لتحسين التخطيط الاستراتيجي للهيئة ووضع تصميم جديد لبرامجها. ولأغراض الشفافية والمساءلة وتبادل المعارف، أُتيحَت تقارير التقييمات لكي تطلع عليها الدول الأعضاء عن طريق نظام المساءلة ومتابعة استخدام التقييمات على الصعيد العالمي.

٣٩-١٧ وفي الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، سينجز مكتب التقييم ستة تقييمات مؤسسية. وبغية تحسين نوعية التقييمات وتعزيز استخدامها، ستنفذ هيئة الأمم المتحدة للمرأة النظام العالمي لفحص وتحليل تقارير التقييم، وستواصل الكشف عن جميع تقارير التقييم عن طريق نظام المساءلة ومتابعة استخدام التقييمات على الصعيد العالمي.

الجدول ١٧-٨ أهداف فترة السنتين، والإنجازات المتوقعة، ومؤشرات الإنجاز، ومقاييس الأداء

هدف المنظمة: ضمان التنفيذ التام للولايات التشريعية والامتثال لسياسات الأمم المتحدة وإجراءاتها في ما يتعلق بإدارة برنامج العمل والموظفين

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
٢٠١٢-٢٠١٣	٢٠١٤-٢٠١٥	٢٠١٦-٢٠١٧	٢٠١٨-٢٠١٩		
٨٠	٨٠	٨٠	٨٠	معدل إنجاز البرنامج لا يقل عن	(أ) إدارة برنامج العمل على نحو
٨٠	٨٠	٨٠	الأداء المستهدف	٨٠ في المائة	فعال
			الأداء المقدر		

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
٢٠١٢ -	٢٠١٤ -	٢٠١٦ -	٢٠١٨ -		
٢٠١٣	٢٠١٥	٢٠١٧	٢٠١٩		
٨٠	٨٠				الأداء الفعلي
٩٠	٩٠	٩٠	١٠٠		(ب) تقديم الوثائق اللازمة في النسبة المئوية للوثائق المقدمة في الأداء المستهدف
٩٠	٩٠	٩٠			مواعدها لتتضمن فيها الهيئات موعدها الحكومية الدولية
٩٠	٩٠				الأداء الفعلي
					(ج) تحقيق مكاسب في الكفاءة زيادة في النسبة المئوية لتذاكر السفر الأداء المستهدف ١٠٠
					في تكاليف السفر لفائدة المنظمة الجوي التي يتم شراؤها قبل أسبوعين الأداء المقدر
					على الأقل من موعد السفر الأداء الفعلي

العوامل الخارجية

٤٠-١٧ من المتوقع تحقيق الهدف والإنجازات المتوقعة على افتراض أن يستمر النظراء الحكوميون وغير الحكوميين على الصعيد الوطني في إيلاء الأولوية لمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وأن تظل الدول الأعضاء ملتزمة بتوفير الموارد الكافية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

النواتج

٤١-١٧ خلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، ستنجز النواتج التالية:

الجدول ٩-١٧ فئات النواتج والنواتج النهائية

النواتج	الكمية
تقديم الخدمات إلى الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء (الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية):	
المجلس التنفيذي	
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات:	
١ - اجتماعات المجلس التنفيذي	٢٠
وثائق الهيئات التداولية:	
٢ - مشروع خطة العمل السنوية	٢
٣ - جدول الأعمال المؤقت وخطة العمل المقترحة	٦
٤ - التقرير السنوي لوكيلة الأمين العام/المديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة	٢
٥ - تقرير عن مهمة التقييم التي تضطلع بها هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة	٢

النواتج	الكمية
٦ - تقرير عن أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات	٢
٧ - تقرير اللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات	٢
٨ - تقرير دورة المجلس التنفيذي	٦
٩ - تقديرات الميزانية المتكاملة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١	١
الأنشطة الفنية الأخرى (موارد الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية)	
المواد التقنية:	
١٠ - ورقات الإحاطة والإحاطات التقنية، بناء على طلب المجلس التنفيذي	١٦

٤٢-١٧ وبيّن الجدول ١٧-١٠ توزيع الموارد في إطار بند التوجيه التنفيذي والإدارة.

الجدول ١٧-١٠ الاحتياجات من الموارد: التوجيه التنفيذي والإدارة

الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)				الوظائف
٢٠١٨-٢٠١٩				
٢٠١٧-٢٠١٨ (قبل إعادة تقدير التكاليف)				٢٠١٨-٢٠١٩
٢٠١٧-٢٠١٨				٢٠١٧-٢٠١٨
الميزانية العادية				
١ ٦٨٥,٠	١ ٦٨٥,٠	٤	٤	الموارد المتعلقة بالوظائف
١ ٦٨٥,٠	١ ٦٨٥,٠	٤	٤	المجموع الفرعي
١٩ ٦٤٢,٢	١٨ ٣٩٢,٢	١٤	١٤	الموارد الخارجة عن الميزانية
٢١ ٣٢٧,٢	٢٠ ٠٧٧,٢	١٨	١٨	المجموع

٤٣-١٧ سيغطي الاعتماد البالغ ١ ٦٨٥ ٠٠٠ دولار، تحت بند الاحتياجات من الوظائف، تكاليف استمرار أربع وظائف (١ برتبة وكيل أمين عام، و ١ مد -٢، و ١ ف-٥ و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) لمكتب وكالة الأمين العام.

٤٤-١٧ وخلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، ستغطي الموارد المتوقعة الخارجة عن الميزانية البالغة ١٨ ٣٩٢ ٢٠٠ دولار تكاليف ١٤ وظيفة (١ مد-١، و ١ ف-٥، و ٤ ف-٤، و ٤ ف-٣، و ٤ من فئة الخدمات العامة (٣ من الرتبة الرئيسية و ١ من الرتب الأخرى))، فيما ستستخدم الموارد غير المتعلقة بالوظائف للمساعدة في عموم أعمال التوجيه التنفيذي والإدارة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، بما في ذلك أنشطة التخطيط والتنسيق والإدارة والتقييم لبرنامج العمل/الخطة الاستراتيجية للهيئة وإنجاز النواتج المذكورة بالتفصيل في الجدول ١٧-٩ أعلاه. ويعود الانخفاض البالغ ١ ٢٥٠ ٠٠٠ دولار إلى انخفاض متوقع في الإيرادات.

جيم - برنامج العمل

٤٥-١٧ يرد في الجدول ١١-١٧ توزيع الموارد بحسب البرنامج الفرعي.

الجدول ١١-١٧ الاحتياجات من الموارد حسب البرنامج الفرعي

الموظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)			الفترة
	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠١٧-٢٠١٦	٢٠١٩-٢٠١٨ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	٢٠١٧-٢٠١٦
الميزانية العادية				
١ - الدعم الحكومي الدولي والتنسيق والشراكات الاستراتيجية	٢٣	٢١	٧٣٦٨,٢	٦٩٣١,٠
٢ - الأنشطة السياسية والبرنامجية	١٩	١٧	٥٧٠١,٦	٥١٠٩,٢
المجموع الفرعي	٤٢	٣٨	١٣٠٦٩,٨	١٢٠٤٠,٢
الموارد الخارجة عن الميزانية	٣٩٨	٣٩٨	٧٥٩٢٩٧,٣	٧٦٧٤٢٢,٣
المجموع	٤٤٠	٤٣٦	٧٧٢٣٦٧,١	٧٧٩٤٦٢,٥

البرنامج الفرعي ١

الدعم الحكومي الدولي والتنسيق والشراكات الاستراتيجية

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٢٠٠ ٧ ٣٦٨ دولار

٤٦-١٧ تناط المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي بمكتب الدعم الحكومي الدولي والتنسيق والشراكات الاستراتيجية. وقد قام المكتب مؤخراً بتنقيح هيكله ويتألف الآن من أربع وحدات هي: '١' شعبة الدعم الحكومي الدولي؛ '٢' وشعبة تنسيق أنشطة منظومة الأمم المتحدة؛ '٣' وشعبة الشراكات الاستراتيجية والدعوة والاتصالات؛ '٤' وقسم المجتمع المدني. وسيُنقذ هذا البرنامج الفرعي وفقاً للاستراتيجية المبينة بالتفصيل في إطار البرنامج الفرعي ١ من البرنامج ١٤ من الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

الجدول ١٢-١٧ أهداف فترة السنتين والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

مقاييس الأداء					مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
٢٠١٢-٢٠١٣	٢٠١٤-٢٠١٥	٢٠١٦-٢٠١٧	٢٠١٨-٢٠١٩	فترة السنتين		
-	٢٩	٣٢	٣٠	الأداء المستهدف	'١' زيادة في عدد الأنشطة التي	(أ) تعزيز الدعم المقدم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة إلى أنشطة الهيئات الحكومية الدولية، وبخاصة لجنة وضع المرأة، من أجل النهوض
٢٦	٢٩	٣٠		الأداء المقدر	تهدف إلى دعم مشاركة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في	
٢٦	٢٧			الأداء الفعلي	مداولات الهيئات الحكومية	

مقاييس الأداء				فترة السنتين	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
٢٠١٢ - ٢٠١٣	٢٠١٤ - ٢٠١٥	٢٠١٦ - ٢٠١٧	٢٠١٨ - ٢٠١٩			
					الدولية، مع التركيز بشكل خاص على لجنة وضع المرأة	بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بما في ذلك إدماج المنظور الجنساني في مجالات نشاطها، حسب الاقتضاء
-	-	٤	٤	الأداء المستهدف	٢' زيادة في عدد الهيئات الحكومية الدولية التي تدمج المنظور الجنساني في مجالات نشاطها، بما في ذلك نتيجة للجهود التي تبذلها هيئة الأمم المتحدة للمرأة	
-	-	٤		الأداء المقدر		
-	-			الأداء الفعلي		
-	٩٠	٩٠	٩٠	الأداء المستهدف	٣' الحفاظ على النسبة المئوية العالية للوثائق المطلوبة التي تقدمها هيئة الأمم المتحدة للمرأة في حينها لتنظر فيها الهيئات الحكومية الدولية المعنية، بما في ذلك لجنة وضع المرأة، امتثالاً للقواعد والأنظمة المتعلقة بإصدار الوثائق	
٩٠	٩٠	٩٠		الأداء المقدر		
٩٠	٩٩			الأداء الفعلي		
-	١٦	١٨	٢٠	الأداء المستهدف	زيادة في عدد الأنشطة التي تضطلع بها هيئة الأمم المتحدة للمرأة الهادفة إلى دعم مشاركة المنظمات غير الحكومية المعتمدة لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في لجنة وضع المرأة	(ب) زيادة دعم هيئة الأمم المتحدة للمرأة لمشاركة المنظمات غير الحكومية في أعمال لجنة وضع المرأة وفقاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦
١٤	١٦	١٨		الأداء المقدر		
١٤	٢٨			الأداء الفعلي		
٢٠	٣٠	٤٠	٤٠	الأداء المستهدف	١' عدد كيانات الأمم المتحدة التي تُدمج المنظور الجنساني في سياساتها وبرامجها، بدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة	(ج) تعزيز قدرة كيانات منظومة الأمم المتحدة على تعميم مراعاة المنظور الجنساني واتخاذ تدابير موجهة لتمكين المرأة في إطار سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها على نحو متسق
٢٠	٣٠	٤٠		الأداء المقدر		
٢٠	٣٠			الأداء الفعلي		
٥	٥	١٠	٥	الأداء المستهدف	٢' عدد التدابير المتعلقة بسياسة الموارد البشرية التي نادت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بوضعها و/أو ساعدت على وضعها في كيانات منظومة الأمم المتحدة، والتي	
٥	٥	١٠		الأداء المقدر		
٥	٥			الأداء الفعلي		

مقاييس الأداء				فترة السنتين	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
٢٠١٢ -	٢٠١٤ -	٢٠١٦ -	٢٠١٨ -			
٢٠١٣	٢٠١٥	٢٠١٧	٢٠١٩			
ينطوي تنفيذها على مراعاة المنظورات						
الجنسانية						
(د) تعزيز القدرة على بناء						
الشراكات من أجل التعجيل بتحقيق						
المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة من						
خلال زيادة الوعي						
١٩ الأداء المستهدف						
الإعلامية وتغطية وسائط التواصل						
الاجتماعي للعمل البرنامجي الذي						
تقوم به الهيئة بهدف تعزيز المساواة						
بين الجنسين وتمكين المرأة						
٢٠ الأداء المستهدف						
الأمم المتحدة للمرأة التي يتم وضعها						
مع المجتمع المدني وأصحاب						
مصلحة آخرين والتي تسهم على						
الصعيد العالمي في تعزيز المساواة بين						
الجنسين وتمكين المرأة						
٣٠ الأداء المستهدف						
زيادة في كمية الموارد التي يتم						
تعبئتها كبرعات مقدمة إلى هيئة						
الأمم المتحدة للمرأة [بملايين						
دولارات الولايات المتحدة]						

العوامل الخارجية

٤٧-١٧ يتوقع أن يحقق البرنامج الفرعي أهدافه والإنجازات المتوقعة منه على افتراض أن الدول الأعضاء وكيانات منظومة الأمم المتحدة تولي الأولوية للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وأن الدول الأعضاء تبقى ملتزمة بتخصيص موارد كافية لتعزيز عمل منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

النواتج

٤٨-١٧ خلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، ستنجز النواتج التالية:

الجدول ١٧-١٣ فئات النواتج والنواتج النهائية

النواتج	الكمية
---------	--------

تقديم الخدمات إلى الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء (الميزانية العادية)

الجمعية العامة

تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات:

١ - الجلسات الرسمية للجنة الثانية

النواتج	الكمية
٢ - الجلسات غير الرسمية للجنة الثانية	١٠
٣ - الجلسات الرسمية للجنة الثالثة	١٠
٤ - الجلسات غير الرسمية للجنة الثالثة	٢٠
وثائق الهيئات التداولية:	
٥ - التدابير المتخذة والتقدم المحرز في متابعة وتنفيذ المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة	١
٦ - تحسين وضع المرأة في منظومة الأمم المتحدة	١
مجلس الأمن	
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات:	
٧ - الجلسات الرسمية بشأن المرأة والسلام والأمن	٦
المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات:	
٨ - الجلسات العامة	٢
وثائق الهيئات التداولية:	
٩ - تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها	٢
لجنة وضع المرأة	
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات:	
١٠ - مشاورات مفتوحة يجريها مكتب لجنة وضع المرأة	٤
اجتماعات اللجنة لتنفيذ تنظيم أعمالها:	
١١ - الجزء الوزاري	١٢
١٢ - المناقشات العامة	١٢
١٣ - المواضيع ذات الأولوية	٢
١٤ - موضوع المسائل المستجدة	٢
١٥ - موضوع الاستعراض	٦
١٦ - المفاوضات بشأن الاستنتاجات المتفق عليها	٢٠
١٧ - بنود أخرى (الجلسة الافتتاحية والجلسة الختامية لاجتماع الفريق العامل المعني بالبلاغات، الجلسة الختامية مع اتخاذ القرارات، إلخ)	٦
وثائق الهيئات التداولية:	
١٨ - جدول الأعمال المؤقت المشروح وتنظيم الأعمال المقترح	٢
١٩ - تنظيم الأعمال المقترح	٢
٢٠ - الجوانب المعيارية من عمل هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة	٢
٢١ - مقترحات بشأن المواضيع ذات الأولوية للدورات المقبلة للجنة وضع المرأة	١
٢٢ - مساهمة لجنة وضع المرأة في عمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة	٢

النواتج	الكمية
أفرقة الخبراء المخصصة:	
٢٣ - جلسة تحاور لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ الاستنتاجات المتفق عليها بشأن موضوع ذي أولوية من دورة سابقة للجنة وضع المرأة	٤
٢٤ - اجتماعات المائدة المستديرة الوزارية وجلسات التحوار وأفرقة النقاش بشأن الخبرات والدروس المستفادة والممارسات الجيدة فيما يتعلق بتنفيذ الالتزامات التي سبق أن قطعت بشأن الموضوع ذي الأولوية للجنة وضع المرأة	١٤
٢٥ - جلسة تحاور بشأن القضايا والاتجاهات الناشئة والنهج الجديدة في تناول المسائل التي تمس وضع المرأة أو المساواة بين المرأة والرجل بشأن المساواة بين الجنسين	٢
٢٦ - مشاورات الخبراء بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني	١
٢٧ - تحسين وضع المرأة في منظومة الأمم المتحدة	١
الأنشطة الفنية الأخرى (الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية)	
المنشورات المتكررة:	
٢٨ - الشبكة (جهة التنسيق المعنية بوضع المرأة)	٦
المناسبات الخاصة:	
٢٩ - حلقات نقاش ومنتديات أصحاب المصلحة ومشاورات وإحاطات إعلامية بشأن المنظورات الجنسانية في العمليات الحكومية الدولية المعيارية، بما فيها تلك المتعلقة بالهجرة وأهداف التنمية المستدامة	٨
٣٠ - مشاورات الخبراء بشأن مسائل مختارة من العمل المناخي المراعي للمنظور الجنساني	٢
٣١ - حملة الدعوة العالمية لإنهاء العنف ضد المرأة	١
المواد التقنية للمستخدمين الخارجيين:	
٣٢ - أدوات لتحسين وضع المرأة في منظومة الأمم المتحدة	١
تقارير عن:	
٣٣ - مشاورات الخبراء بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني	١
٣٤ - مشاورات الخبراء بشأن تحسين وضع المرأة في منظومة الأمم المتحدة	١
٣٥ - التوقعات بشأن تكافؤ الجنسين في منظومة الأمم المتحدة	١
٣٦ - تجميع الممارسات الجيدة في تنفيذ خطة العمل على نطاق المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة بالنسبة لكل مؤشر	١
٣٧ - تحديث التوجيهات المتعلقة بوضع السياسات الجنسانية	
٣٨ - نموذج الاستراتيجية الجنسانية لتكافؤ الجنسين في منظومة الأمم المتحدة	١
إدارة وتعهد ما يلي:	
٣٩ - الموقع الشبكي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة المتعلق بالعمليات الحكومية الدولية المعيارية	١
٤٠ - إدارة الموقع الشبكي لرصد وضع المرأة Women Watch	١
التعاون الدولي والتنسيق والاتصال بين الوكالات (الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية)	
٤١ - المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين	٢
٤٢ - المشاورات بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة	١٠
٤٣ - تقارير عن دورات الشبكة المشتركة بين الوكالات	٢

الجدول ١٧-١٤ الاحتياجات من الموارد: البرنامج الفرعي ١

الفئة	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)			الوظائف
	٢٠١٧-٢٠١٦	٢٠١٩-٢٠١٨ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	٢٠١٧-٢٠١٦	
الميزانية العادية				
الموارد المتعلقة بالوظائف	٦٦٣٤,٥	٧٠٥٨,١	٢١	٢٣
الموارد غير المتعلقة بالوظائف	٢٩٦,٥	٣١٠,١	-	-
المجموع الفرعي	٦٩٣١,٠	٧٣٦٨,٢	٢١	٢٣
الموارد الخارجة عن الميزانية	٢٥٠٤٤,١	٢٣٧٩٤,١	٣٥	٣٥
المجموع	٣١٩٧٥,١	٣١١٦٢,٣	٥٦	٥٨

١٧-٥٠ تغطي الموارد المتعلقة بالوظائف البالغة ١٠٠ ٧٠٥٨ دولار، بما يعكس زيادة قدرها ٦٠٠ ٤٢٣ دولار، تكاليف استمرار ٢١ وظيفة (١ أمين عام مساعد، ١ مد-٢، ٢ مد-١، ٣ ف-٥، ٤ ف-٤، ١ ف-٣، ٣ ف-٢، ٦ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، والإنشاء المقترح لوظيفتين (١ ف-٥ و ١ ف-٤). وتمثل الزيادة البالغة ٦٠٠ ٤٢٣ دولار تكاليفوظيفتين الجديديتين.

١٧-٥١ وقد جرى اقتراحوظيفتين في إطار التغيرات الوظيفية المحددة للوظائف التي تسهم في العمل الحكومي الدولي المعياري لهيئة الأمم المتحدة للمرأة عملاً بقراري الجمعية العامة ٢٨٩/٦٤ و ٢٥٩/٦٥.

١٧-٥٢ وتغطي الموارد غير المتعلقة بالوظائف البالغة ١٠٠ ٣١٠ دولار تكاليف الموظفين الأخرى، والاستشاريين، والخبراء، وسفر الموظفين، والخدمات التعاقدية، والضيافة، واللوازم والمواد. وتتوزع الزيادة الصافية وقدرها ٦٠٠ ١٣ دولار على النحو التالي: (أ) التكاليف المرتبطة بإنشاء وظيفتين جديديتين (٢٠٠٠ دولار)؛ (ب) والنقل الداخلي لتكاليف اثنين من الخبراء الاستشاريين من البرنامج الفرعي ٢ (٦٠٠ ١١ دولار) لتقديم مدخلات تقنية بشأن سبل تعزيز الاهتمام بالمساواة الجنسانية في الهجرة العالمية وتغير المناخ وتقييم سبل تعزيز الدعم المقدم لبناء حركة من حركات المجتمع المدني تهدف إلى تحقيق المساواة بين الجنسين ومساهمتها في العمليات الحكومية الدولية مثل لجنة وضع المرأة.

١٧-٥٣ وخلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، تغطي الموارد المتوقعة الخارجة عن الميزانية وقدرها ١٠٠ ٢٣ ٧٩٤ دولار تكاليف ٣٥ وظيفة (١ مد-٢، ٣ مد-١، ٦ ف-٥، ٤ ف-٤، ١٤ ف-٣، ٢ ف-٢، ٥ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) والموارد غير المتعلقة بالوظائف للعمل مع الهيئات والعمليات الحكومية الدولية وتقديم الدعم لها من أجل تعزيز إدماج قضايا المساواة بين الجنسين في المناقشات والنتائج؛ وتعزيز التشاور مع منظمات المجتمع المدني وتقديم الدعم لها للمشاركة في العمليات الحكومية الدولية، بوسائل منها زيادة أنشطة التوعية والتمويل وبناء القدرات؛ وتنسيق الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة من أجل تعميم مراعاة المنظور الجنساني على نطاق المنظومة؛ والتنسيق والرصد على نطاق المنظومة لوضع المرأة في منظومة الأمم المتحدة والوفاء بالولايات

الأخرى لإعلان ومنهـاج عمل بيجين. ويتصلـ الانخفاض البالغ ١ ٢٥٠ ٠٠٠ دولار بانخفاض متوقع في الإيرادات.

البرنامج الفرعي ٢ الأنشطة المتعلقة بالسياسات والبرامج

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٦٠٠ ١ ٧٠ ٥ دولار

١٧-٥٤ يتولى مكتب السياسات والبرامج المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي. ويتألف المكتب من شعبة السياسات وشعبة البرامج. وسيُنفَّذ هذا البرنامج الفرعي وفقاً للاستراتيجية المبينة بالتفصيل في إطار البرنامج الفرعي ٢ من البرنامج ١٤ من الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

الجدول ١٧-١٥ أهداف فترة السنتين، والإنجازات المتوقعة، ومؤشرات الإنجاز، ومقاييس الأداء

هدف المنظمة: تعزيز الجهود المبذولة للقضاء على التمييز ضد النساء والفتيات وتحقيق المساواة بين الجنسين في مجالات منها التنمية وحقوق الإنسان والسلام والأمن، بطرق منها الاضطلاع بأدوار القيادة والتنسيق والتعزيز فيما يتصل بخضوع منظومة الأمم المتحدة للمساءلة في هذا الصدد.

مقاييس الأداء				فترة السنتين	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
٢٠١٢-٢٠١٣	٢٠١٤-٢٠١٥	٢٠١٦-٢٠١٧	٢٠١٨-٢٠١٩			
-	٦٠	٥٧	٦٠	الأداء المستهدف	زيادة في عدد السياسات والإجراءات التي تتخذها هيئة الأمم المتحدة للمرأة و/أو تقدم الدعم لها، بناء على طلب الدول الأعضاء، على الصعيدين الوطني والإقليمي لتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وصكوك الأمم المتحدة ومعاييرها وقراراتها الأخرى التي تسهم في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والنهوض بها	(أ) تعزيز دعم هيئة الأمم المتحدة للمرأة في مجال السياسات العامة للتنفيذ الكامل والفعال لمنهاج عمل بيجين، ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وصكوك الأمم المتحدة ومعاييرها وقراراتها الأخرى التي تسهم في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والنهوض بها
٥٧	٦٠	٥٧		الأداء المقدر	زيادة في عدد السياسات والإجراءات التي تتخذها هيئة الأمم المتحدة للمرأة و/أو تقدم الدعم لها، بناء على طلب الدول الأعضاء، على الصعيدين الوطني والإقليمي لتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وصكوك الأمم المتحدة ومعاييرها وقراراتها الأخرى التي تسهم في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والنهوض بها	
٥٧	٩٤			الأداء الفعلي	زيادة في عدد السياسات والإجراءات التي تتخذها هيئة الأمم المتحدة للمرأة و/أو تقدم الدعم لها، بناء على طلب الدول الأعضاء، على الصعيدين الوطني والإقليمي لتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وصكوك الأمم المتحدة ومعاييرها وقراراتها الأخرى التي تسهم في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والنهوض بها	

مقاييس الأداء				فترة السنتين	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
٢٠١٢-٢٠١٣	٢٠١٤-٢٠١٥	٢٠١٦-٢٠١٧	٢٠١٨-٢٠١٩			
-	٩٢	٩٣	٩٤	الأداء المستهدف	زيادة في عدد الأنشطة التي تضطلع بها هيئة الأمم المتحدة للمرأة في مجال تعزيز تنمية القدرات التي تقدمها الهيئة، بناء على طلب الدول الأعضاء، إلى الآليات الوطنية المعنية بالمساواة بين الجنسين ومؤسسات تقديم الخدمات ومنظمات المجتمع المدني، بغية النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وحماية حقوق الإنسان للمرأة	(ب) تعزيز قدرة هيئة الأمم المتحدة للمرأة على تقديم الدعم بفعالية، بناء على طلب الدول الأعضاء والآليات الوطنية المعنية بالمساواة بين الجنسين ومؤسسات تقديم الخدمات ومنظمات المجتمع المدني، بغية النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وحماية حقوق الإنسان للمرأة
٩١	٩٢	٩٣		الأداء المقدر		
٩١	٩٤			الأداء الفعلي		
-	٤٠	٥٠	٥٥	الأداء المستهدف	'١' زيادة في عدد أطر الأمم المتحدة وبرامجها الإنمائية على المستوى القطري التي توضع وتنقذ بمشاركة و/أو بمساعدة هيئة الأمم المتحدة للمرأة	(ج) زيادة القدرة على قيادة وتنسيق منظومة الأمم المتحدة على المستوى القطري في ما تقدمه من دعم إلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في تنفيذ التزاماتها بالقضاء على التمييز ضد النساء والفتيات وتمكين المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين
٤٠	٤٠	٥٠		الأداء المقدر		
٤٠	٥٠			الأداء الفعلي		
١٧	٢٠	٢٥	٣٠	الأداء المستهدف	'٢' زيادة في عدد الأفرقة القطرية للأمم المتحدة التي تقوم، بدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة، بتطبيق مؤشرات الأداء المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة	
٢٠	٢٠	٢٠		الأداء المقدر		
٢٠	١٤			الأداء الفعلي		

العوامل الخارجية

١٧-٥٥ يُنتظر أن يحقق البرنامج الفرعي أهدافه وإنجازاته المتوقعة على افتراض أن تعطي الدول الأعضاء وكيانات منظومة الأمم المتحدة الأولوية للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛ وأن تواصل الدول الأعضاء والجهات النظرية غير الحكومية على الصعيدين العالمي والوطني التزامها بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وإعطاء هاتين المسألتين الأولوية في برامجها؛ وأن تظل الدول الأعضاء ملتزمة بتوفير موارد كافية لتعزيز عمل منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

النواتج

١٧-٥٦ خلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، ستنجز النواتج التالية:

الجدول ١٧-١٦ فئات النواتج والنواتج النهائية

النواتج	الكمية
تقديم الخدمات إلى الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء (الميزانية العادية)	
الجمعية العامة	
وثائق الهيئات التداولية:	
١ - تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية	١
٢ - تكتيف الجهود للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة	١
٣ - العنف الموجه ضد العاملات المهاجرات	١
٤ - الاتجار بالنساء والفتيات	١
٥ - دور المرأة في التنمية	١
٦ - تكتيف الجهود العالمية من أجل القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث	١
٧ - الدراسة الاستقصائية العالمية عن دور المرأة في التنمية	١
مجلس الأمن	
وثائق الهيئات التداولية:	
٨ - تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن	٢
لجنة وضع المرأة	
وثائق الهيئات التداولية:	
٩ - دليل للمناقشات بشأن اجتماعات المائدة المستديرة الرفيعة المستوى المتعلقة بالموضوع ذي الأولوية للجنة وضع المرأة	٢
١٠ - قوائم الرسائل السرية المتعلقة بوضع المرأة	٢
١١ - تقرير عن مواضيع الاستعراض كما حددها برنامج عمل اللجنة المتعدد السنوات	٢
١٢ - تقرير عن المواضيع ذات الأولوية التي حددها برنامج عمل اللجنة المتعدد السنوات	٢
١٣ - حالة المرأة الفلسطينية وتقديم المساعدة إليها	٢
١٤ - الإفراج عن النساء والأطفال المحتجزين كرهائن في النزاعات المسلحة، بمن فيهم من يُسجن لاحقاً	١
١٥ - المرأة والطفلة وفيرس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب	١
اجتماعات أفرقة الخبراء المخصصة:	
١٦ - المواضيع/المسائل ذات الأولوية تحضيراً للدورة الثالثة والستين للجنة وضع المرأة	١
١٧ - المواضيع/المسائل ذات الأولوية تحضيراً للدورة الرابعة والستين للجنة وضع المرأة	١
١٨ - إعداد الدراسة الاستقصائية العالمية عن دور المرأة في التنمية	١
١٩ - إعداد تقرير تقدم المرأة في العالم	١
الأنشطة الفنية الأخرى (الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية):	
المنشورات المتكررة:	
٢٠ - تقدم المرأة في العالم	١
٢١ - سجل أنشطة الأمم المتحدة لإنهاء العنف ضد المرأة	١
المواد التقنية:	

النواتج	الكمية
٢٢ - تعهد وإدارة قاعدة البيانات العالمية المتعلقة بالعنف ضد المرأة	١
٢٣ - مواد معرفية/توجيهات بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المتعلق بالمرأة والسلام والأمن	١
٢٤ - تقارير اجتماعات أفرقة الخبراء بشأن المواضيع/المسائل ذات الأولوية التي تقررها لجنة وضع المرأة	٢
٢٥ - دعم تنفيذ البرامج الشبكية لتعزيز التعلم والمعرفة بشأن تمويل المساواة بين الجنسين، والمشاركة السياسية للمرأة، والمساواة بين الجنسين، وبفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز	١
٢٦ - الخبرات التقنية، والمشاركة في أفرقة الأمم المتحدة القطرية، وقيادة الأفرقة المتخصصة في الشؤون الجنسية وتنسيق أنشطتها، دعماً لتعزيز بُعد المساواة بين الجنسين في جميع أطر الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩	١
التعاون التقني (الموارد الخارجة عن الميزانية):	
الخدمات الاستشارية:	
٢٧ - توفير الوثائق التوجيهية والدعم التقني للحكومة و القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية بشأن اقتناء الأصول (الأراضي، والممتلكات، والآلات، والاستثمارات الإنتاجية) وإتاحة فرص وصول النساء إلى الأسواق والخدمات المالية	١
تقديم المساعدة التقنية:	
٢٨ - إلى الحكومات، بناء على طلبها، والمنظمات غير الحكومية من أجل وضع خطط تنمية تراعي الفوارق بين الجنسين على الصعيدين الوطني والمحلي	١
٢٩ - من أجل تعزيز دور الآليات النسائية الوطنية في وضع سياسات واستراتيجيات وخطط عمل تهدف إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وتنفيذها ورصدها	١
٣٠ - من أجل دعم تنفيذ برنامج المرأة والسلام والأمن، بوسائل منها تقديم المساعدة على الصعيد القطري لوضع خطط عمل وطنية بشأن المرأة والسلام والأمن وتنفيذها	١
٣١ - إلى وزارات المالية والتخطيط وشؤون المرأة، بناء على طلبها، لإدماج منظور جنساني في سياسات الاقتصاد الكلي وفي نظم الحماية الاجتماعية، وكذلك معالجة مسألة العمل اللائق واقتصاد الرعاية من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة	٢
الدورات التدريبية والحلقات الدراسية وحلقات العمل:	
٣٢ - أدوات تدريبية ووثائق توجيهية وحملات دعوية لزيادة مشاركة المرأة في الحياة السياسية والاقتصادية على الصعيدين الوطني والمحلي، في إطار شراكة وثيقة مع كيانات الأمم المتحدة والشركاء الآخرين ذوي الصلة	١
٣٣ - توفير تدريب لحفظة السلام سابق للنشر وقائم على سيناريوهات محتملة بشأن منع العنف الجنسي في حالات النزاع، وذلك بالشراكة مع إدارة عمليات حفظ السلام، ومع الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، ومبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع	١
٣٤ - توفير تدريب لجماعة الممارسين في مجال المساواة بين الجنسين لتعزيز المناقشة بشأن المسائل الرئيسية المتعلقة بالتدريب في مجال المساواة بين الجنسين وتبادل المعلومات بشأن الممارسات الجيدة والأدوات المبتكرة	١
٣٥ - دورات تدريبية للنظرء الحكوميين والشركاء المعنيين بشأن الاقتصاد الكلي والمسائل الجنسانية، تهدف إلى إنشاء جماعة ممارسين	١
تنمية القدرات:	
٣٦ - إدماج المساواة بين الجنسين في الاستراتيجيات الوطنية المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز (بما في ذلك الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية والخطط الاستراتيجية الوطنية المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، وخطط العمل للمسائل الجنسانية)، من خلال تقديم الدعم إلى المؤسسات الوطنية وشبكات المصابات بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز	١

النواتج	الكمية
٣٧ - توفير الوثائق التوجيهية وأدوات الدعوة اللازمة لدعم الشركاء الوطنيين في توسيع نطاق التمكين الاقتصادي للمرأة الريفية على الصعيدين الوطني والمحلي، في إطار شراكة وثيقة مع منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، وبرنامج الأغذية العالمي	١
المشروع الميداني:	
٣٨ - استعراض برنامج إنشاء مدن آمنة وخالية من العنف ضد النساء والفتيات (بورت موريسبي والقاهرة، وكتو)	١
٣٩ - تعزيز الأدوات والممارسات المستحدثة في إطار مبادرة المدن الآمنة والأماكن العامة الآمنة في بلدان أخرى	١

١٧-٥٧ وبيّن الجدول ١٧-١٧ توزيع الموارد في إطار البرنامج الفرعي ٢.

الجدول ١٧-١٧ الاحتياجات من الموارد: البرنامج الفرعي ٢

الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	الوظائف
٢٠١٦-٢٠١٧	٢٠١٦-٢٠١٧ (قبل إعادة تقدير التكاليف)
٢٠١٦-٢٠١٧	٢٠١٦-٢٠١٧
الميزانية العادية	
٤٨١٠,٨	٥٣٤٩,٠
٢٩٨,٤	٣٥٢,٦
١٧	١٩
١٧	١٩
٥١٠٩,٢	٥٧٠١,٦
٧٤٢٣٧٨,٢	٧٣٥٥٠٣,٢
٣٦٣	٣٦٣
٧٤٧٤٨٧,٤	٧٤١٢٠٤,٨
٣٨٠	٣٨٢

١٧-٥٨ وتتصل الموارد المتعلقة بالوظائف والبالغة قيمتها ٥٣٤٩ ٠٠٠ دولار، بما يعكس زيادة قدرها ٥٣٨ ٢٠٠ دولار، بتكاليف استمرار ١٦ وظيفة (١ مد-١، و ٢ ف-٥، و ٣ ف-٤، و ٤ ف-٣، و ٢ ف-٢، و ٤ وظائف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في مكتب السياسات والبرامج؛ واقتراح إلغاء وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ واقتراح إلغاء وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ واقتراح إنشاء ٣ وظائف جديدة (١ مد-٢، و ١ مد-١، و ١ ف-٣). وتعكس الزيادة اقتراح إنشاء ثلاث وظائف جديدة (١ مد-٢، و ١ مد-١، و ١ ف-٣)، يقابلها جزئياً اقتراح إلغاء وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى).

١٧-٥٩ ويقترح إنشاء ثلاثة وظائف جديدة في إطار التحليل الوظيفي الذي يحدد الوظائف التي تسهم في الأعمال الحكومية الدولية المعيارية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة عملاً بقراري الجمعية العامة ٢٨٩/٦٤ و ٢٥٩/٦٥.

١٧-٦٠ وتغطي الموارد غير المتصلة بالوظائف البالغة ٣٥٢ ٦٠٠ دولار تكاليف الموظفين الأخرى، والاستشاريين والخبراء، وسفر الموظفين، والخدمات التعاقدية، واللوازم والمواد. ويتوزع صافي الزيادة وقدره ٥٤ ٢٠٠ دولار على النحو التالي: (أ) الموارد غير المتعلقة بالوظائف المرتبطة باقتراح إنشاء ثلاث وظائف جديدة (٣ ٠٠٠ دولار)؛ (ب) المساعدة المؤقتة العامة اللازمة خلال فترات الذروة للتعويض جزئياً عن اقتراح إلغاء وظيفة

واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) (٦٢ ٨٠٠ دولار)؛ (ج) النقل الخارجي لوظيفتي خبيرين استشاريين إلى البرنامج الفرعي ١ بتكلفة ١١ ٦٠٠ دولار.

٦١-١٧ وخلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، ستغطي الموارد الخارجة عن الميزانية المتوقعة أن تبلغ قيمتها ٢٠٠ ٥٠٣ ٧٣٥ دولار تكاليف ٣٦٣ وظيفة (١ لأمين عام مساعد، و ٢ مد-٢، و ١٥ مد-١، و ٧٥ ف-٥، و ٣٧ ف-٤، و ١٧ ف-٣، و ٢ ف-٢، و ٢٩ وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)، و ١٠٧ وظائف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) و ٧٨ وظيفة لموظفين وطنيين من الفئة الفنية)، وموارد غير متعلقة بالوظائف لدعم الدول الأعضاء في تنفيذ التزاماتها الوطنية بالقضاء على التمييز ضد النساء والفتيات، وتمكين المرأة، وتحقيق المساواة بين المرأة والرجل بوصفهما شريكين في مجالات التنمية وحقوق الإنسان والعمل الإنساني والسلام والأمن ومستفيدين من ثمارها. ويتصل الانخفاض البالغ ٦ ٨٧٥ ٠٠٠ دولار بانخفاض متوقع في الإيرادات.

دال - دعم البرامج

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ١ ٢٨٥ ٨٠٠ دولار

٦٢-١٧ تقع المسؤولية الفنية عن هذا المجال على شعبة التنظيم والإدارة في هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وتساعد الشعبة وكيكة الأمين العام في الاضطلاع بمسؤولياتها في مجالات الموارد البشرية، والشؤون المالية وشؤون الميزانية، والخدمات الإدارية، وإدارة المشتريات والمرافق، وخدمات تكنولوجيا المعلومات، والأمن، والرقابة والمساءلة على الصعيد التنفيذي، ومراجعة الحسابات. وإضافة إلى ذلك، تقدم الشعبة الدعم الإداري والتشغيلي لتنفيذ الأنشطة البرنامجية للهيئة.

٦٣-١٧ ويرد توزيع الموارد لدعم البرامج في الجدول ١٧-١٨.

الجدول ١٧-١٨ الاحتياجات من الموارد: دعم البرنامج

الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الوظائف	
٢٠١٨-٢٠١٩		٢٠١٧-٢٠١٨	
٢٠١٧-٢٠١٨ (قبل إعادة تقدير التكاليف)		٢٠١٧-٢٠١٨	٢٠١٩-٢٠١٨
الفئة			
الميزانية العادية			
الموارد المتعلقة بالوظائف	٧٤٨,٠	٧٤٨,٠	٣
الموارد غير المتعلقة بالوظائف	٣٦١,٣	٥٣٧,٨	-
المجموع الفرعي	١ ١٠٩,٣	١ ٢٨٥,٨	٣
الموارد الخارجة عن الميزانية	٩١ ٣١٩,٨	٩٠ ٦٩٤,٨	٥٠
المجموع	٩٢ ٤٢٩,١	٩١ ٩٨٠,٦	٥٣

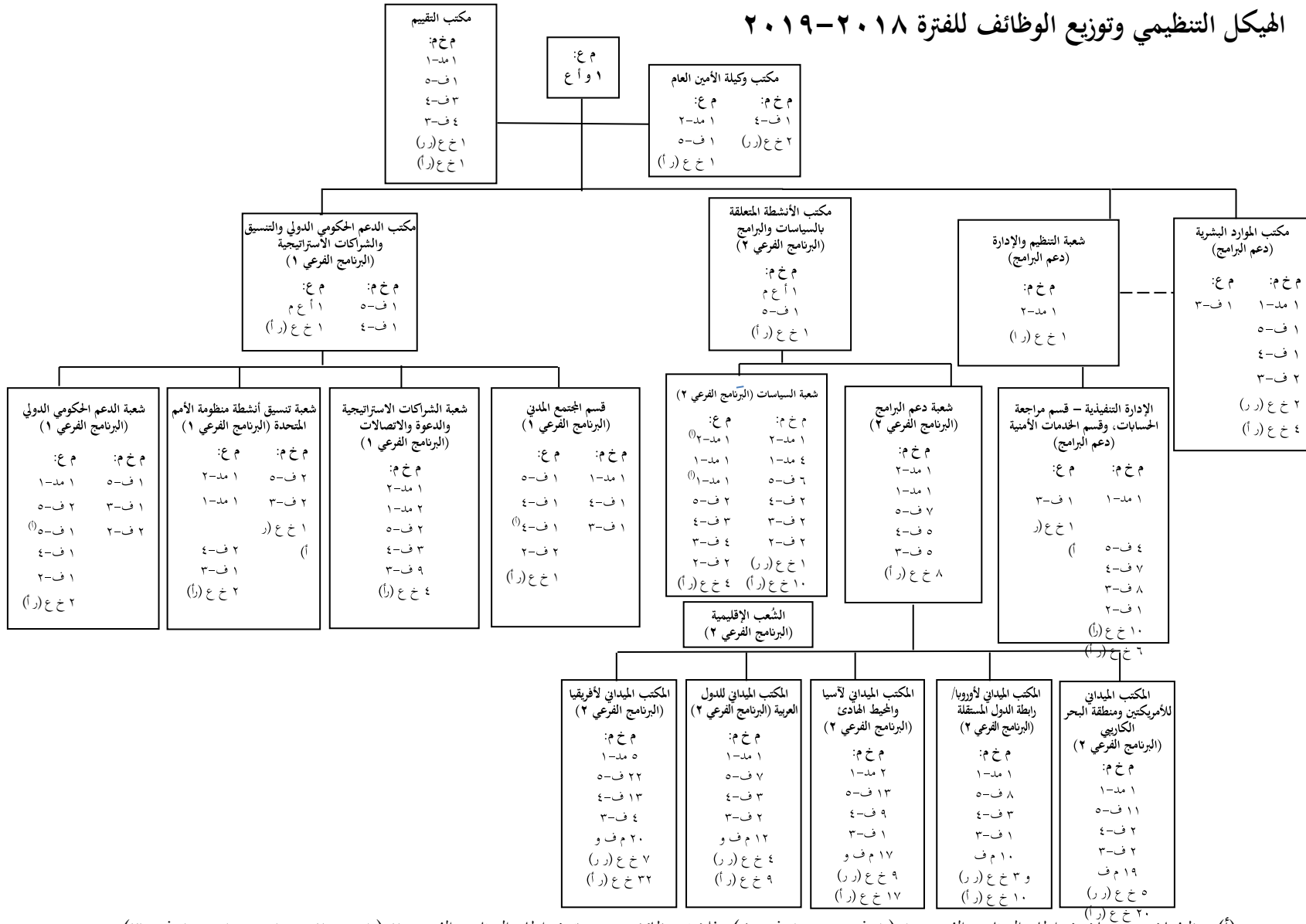
٦٤-١٧ وستغطي الموارد المتعلقة بالوظائف والبالغة ٧٤٨ ٠٠٠ دولار تكاليف استمرار ثلاث وظائف (٢ ف-٣، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)).

١٧-٦٥ وسيغطي مبلغ ٨٠٠ ٥٣٧ دولار في إطار الموارد غير المتعلقة بالوظائف تكاليف الموظفين الأخرى، وتكاليف الخدمات التعاقدية، ومصروفات التشغيل العامة. ويمثل صافي الزيادة البالغ ٥٠٠ ١٧٦ دولار تكاليف استئجار الأماكن والاتصالات المتصلة بالوظائف الخمس الجديدة المقترح إنشاؤها.

١٧-٦٦ وخلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، ستشمل الموارد المتوقعة الخارجة عن الميزانية، وقدرها ٨٠٠ ٦٩٤ ٩٠ دولار تكاليف ٥٠ وظيفة (١ مد-٢، و ٢ مد-١، و ٥ ف-٥، و ٨ ف-٤، و ١٠ ف-٣، و ١ ف-٢، و ١٣ وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)، و ١٠ وظائف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) وموارد غير متعلقة بالوظائف لشعبة التنظيم والإدارة من أجل مساعدة وكالة الأمين العام في الاضطلاع بمسؤولياتها في مجالات شؤون الموظفين وشؤون المالية والإدارة العامة. ويتصل الانخفاض البالغ ٠٠٠ ٦٢٥ دولار بانخفاض متوقع في الإيرادات.

المرفق ١

الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩



(أ) وظيفتان جديدتان في إطار البرنامج الفرعي ١ (١-ف ٥ و ١-ف ٤) وثلاث وظائف جديدة في إطار البرنامج الفرعي ٢ (١-مد ٢، و ١-مد ١، و ١-ف ٣).

المرفق الثاني

موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ التوصيات ذات الصلة الصادرة عن هيئات الرقابة

الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية

وصف موجز للتوصية

مجلس مراجعي الحسابات (A/71/5/Add.12، الفصل الثاني)

يوصي المجلس هيئة الأمم المتحدة للمرأة بما يلي: (أ) أن تعزز وضوح عملية بذل العناية الواجبة فيما يتعلق بشطب السلف التي يتعذر استردادها؛ (ب) وأن تكفل أن يعطي مديرو المشاريع الأولوية للسلف المستحقة منذ زمن طويل بوصفها مجالا من مجالات المخاطر المالية؛ (ج) وأن تعزز التدريب لفائدة الموظفين والشركاء المنفذين على فهم شروط وأحكام اتفاقات التعاون الموقعة المتعلقة بإنجاز المشاريع، وعلى استخدام استثمارات الإذن بالتمويل وشهادة الإنفاق والسياسة المتعلقة بالسلف النقدية والتحويلات الأخرى للشركاء (الفقرة ١٣)

تطبق هيئة الأمم المتحدة للمرأة سياسة من سياسات دليل البرامج والعمليات، بما في ذلك إجراءات العناية الواجبة، لشطب السلف التي يتعذر استردادها.

وقد أدرجت المساءلة عن السلف المستحقة منذ زمن طويل في مؤشرات الأداء الرئيسية لشعبة البرامج في إطار الخطة السنوية الجديدة لإدارة المكتب.

واتخذت الهيئة عدداً من الإجراءات التصحيحية في عام ٢٠١٥ مثل: تنظيم دورات تدريبية شبكية متكررة للموظفين بشأن السياسات واستخدام استثمارات الإذن بالتمويل وشهادة الإنفاق لجميع المكاتب والأقسام؛ والقيام بزيارات تدريبية إلى ١٠ مكاتب قطرية وتوفير دورات تدريب المدربين في المكاتب الإقليمية الخمسة لغرب ووسط أفريقيا، والدول العربية، وشرق وجنوب أفريقيا، وشرق ووسط آسيا، وأمريكا اللاتينية، ومنطقة البحر الكاريبي؛ وإبلاء أولوية قصوى لمعالجة مسألة تصفية السلف المستحقة على الشركاء منذ فترة طويلة؛ وتعديل السياسة العامة بشأن السلف النقدية والتحويلات إلى الشركاء لتشمل بذل العناية الواجبة في تصفية السلف التي يتعذر استردادها؛ وتنفيذ التقارير الآلية عن السلف المستحقة منذ زمن طويل المقدمة إلى الشركاء، التي صدرت في عام ٢٠١٦، وإتاحتها لجميع المكاتب والأقسام التي ستعزز عملية المتابعة التي تقوم بها المكاتب.

وعلاوة على ذلك، يجري وضع اللمسات الأخيرة على تعديل من المقرر إدخاله على الفصل المتعلق بتقييم قدرات الشركاء من دليل البرامج والعمليات لتعزيز سياسة انتقاء الشركاء.

تلتزم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتوفير الموارد الكافية لتنفيذ وظيفة التقييم، على النحو المبين في الزيادة المطردة في استثمار الموارد البشرية والمالية. وقد حققت وظيفة التقييم وتجاوزت التوقعات قياساً بغالبية مؤشرات أدائها الرئيسية وفق تقرير رصد أداء التقييم وعدة تقييمات مستقلة للوظيفة. وحققت وظيفة التقييم ما نسبته ٤٣ في المائة من

يوصي المجلس هيئة الأمم المتحدة للمرأة بأن تكفل (أ) إعداد خطط التقييم الميدانية بطريقة واقعية من شأنها أن تقلل أو تتفادى إلى الحد الأدنى حدوث أزمات ناجمة عن حالات الإلغاء أو التأجيل؛ (ب) والتوصل إلى طريقة للتغلب على الصعوبات المواجهة في توفير الخبراء الاستشاريين الوطنيين

أهدافها المقررة لعام ٢٠١٥. وتعزى أساساً مسألة إلغاء التقييمات الأخرى أو تأجيلها أو التأخر في إجرائها إلى صعوبات في توفير الخبراء الاستشاريين الوطنيين المؤهلين، وعدم كفاية التمويل، والتخطيط الطموح، وحالات الأزمات. وفيما يتعلق بالنقطة (ب)، فقد تم التغلب على هذه الصعوبة بفضل قاعدة بيانات مستشاري تقييم المنظور الجنساني المتاحة للجُمهور (http://evalconsultants.unwomen.org) التي بدأ تشغيلها في عام ٢٠١٥ بهدف الربط بين الاستشاريين المؤهلين ومكاتب هيئة الأمم المتحدة للمرأة المحتاجة إلى خبرات التقييم المراعية للاعتبارات الجنسانية.

تُوفّر باستمرار مواد التدريب وإجراءات التشغيل الموحدة لمنسقي الأصول وموظفي المشتريات المعاونين ولمستخدمين آخرين. ويتم شهرياً إجراء تسوية لملفات المنشآت والممتلكات والمعدات التي تعمل بمثابة وصلة بينية، وإدخال قيودات يومية في النظام واستعراض لسجل الأصول. وقد خفضت الهيئة بدرجة كبيرة من عدد الأصول التي ليست لها أرقام تسلسلية، وذلك عن طريق استعراض سجل الأصول مركزياً على أساس شهري والمتابعة مع جميع المكاتب القطرية من أجل تحديث الأرقام التسلسلية في سجل الأصول في نظام أطلس. وتواصل الهيئة تعاونها مع المكاتب القطرية لضمان تحديث قيود جميع الأصول وفقاً لذلك.

يجري التفاوض بشأن عقود الإيجار لهيئة الأمم المتحدة للمرأة لكي تتضمن "خيار الحق الأول" الذي يسمح بالتمديد مما يمكن من خفض تكلفة تحسينات الأماكن المستأجرة على مدى فترة أطول من العمر النافع. وتستخدم الهيئة العمر النافع المعتاد والبالغ ٥ سنوات لجميع عقود الإيجار التي تنطوي على خيار. وعندما لا تتوقع هيئة الأمم المتحدة للمرأة التحكم في أصول مستأجرة معترف بها بموجب عقود إيجار تمويلية لفترة تتجاوز المدة المحددة في العقد ويكون التجديد لفترات مقبلة غير مضمون بشكل معقول، تعدل الهيئة العمر النافع ليتوافق مع مدة الإيجار.

ونقح الفصل المتعلق بإدارة الأصول في دليل البرامج والعمليات ليعكس عملية تطبيق السياسة فيما يتعلق برسملة و ضبط حسابات تحسينات الأماكن المستأجرة. وقد أقر ذلك مدير شعبة التنظيم والإدارة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

المؤهلين حتى يتسنى إنجاز عدد كاف من التقييمات الميدانية المقررة؛ (ج) والتنفيذ الكامل لخطط تقييم المكاتب القطرية المعتمدة (الفقرة ١٨).

يوصي المجلس هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتعزيز ضوابط إدارة الأصول في الميدان من خلال (أ) مواصلة التدريب على إدارة الأصول من أجل معالجة أوجه القصور المحددة، (ب) وتوفير خدمات استعراض الرقابة المركزية شهرياً لتقارير إدارة الأصول لكفالة قيد الأرقام التسلسلية على الوجه الصحيح؛ (ج) والتحقيق في السبب الذي لم تتمكن من أجله ضوابط برامجيات وحدات أطلس من منع قيد أرقام تسلسلية متطابقة داخل وحدة الأعمال ذاتها (الفقرة ٢٢). (ملاحظة: ستشير هيئة الأمم المتحدة للمرأة على المجلس بالألا تسمح البرامجيات بقيد الرقم التسلسلي ذاته في وحدة الأعمال نفسها).

وافقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة على توصية المجلس بإعادة النظر في دليل البرامج والعمليات الحالي ومراجعته كي يعكس التغييرات في التطبيق العملي لسياسة العمر النافع لتحسينات الأصول المستأجرة (الفقرة ٢٦).

يجري حالياً تنقيح دليل الهيئة الحالي للبرامج والعمليات. ويقضي هذا الدليل بإجراء تقييم للقدرات التقنية والمالية اللازمة للتعاقد مع الشركاء من المنظمات غير الحكومية ويشترط توثيق عملية الاختيار وتقييم قدرات الشركاء.

فرغت هيئة الأمم المتحدة للمرأة من تنقيح دليل البرامج والعمليات، الذي يشمل دعوة لتقديم مقترحات لاختيار شركاء منفذين، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وبالإضافة إلى ذلك، أدرجت الهيئة عناصر إدارة المخاطر في تقييم الدعوة لتقديم مقترحات. وسيصدر الدليل المنقح في الربع الثاني من عام ٢٠١٧ عقب الاستعراض الذي تجريه مختلف الوحدات الموجودة في المقر والتعليقات التي تقدمها.

يعمل المكتب القطري في موزامبيق، إلى جانب مكاتب قطرية أخرى، مع الشركاء المنفذين عن كتب من أجل كفالة استخدام الأموال حصراً لمشاريع الهيئة ويكفل تقديم السلف بما يتواءم مع اتفاقات المشاريع.

أنشأت الهيئة فريقاً عاماً يشمل شعبة البرامج وشعبة التنظيم والإدارة ومكاتب إقليمية من أجل استعراض المشاريع التي يتعين إقفالها. وتم تحديث القائمة المرجعية وأضيفت قائمة مرجعية جديدة للإفقال التشغيلي. وسيُشرع في التنفيذ في الربع الأول من عام ٢٠١٧.

وبالإضافة إلى ذلك، يجري وضع أداة آلية لإغلاق المشاريع من المقرر أن تتاح على الإنترنت بحلول عام ٢٠١٧، مما يسهل عملية الإغلاق ويحسن رصد ومراقبة حالة إقفال المشاريع.

أغلقت المشاريع المذكورة في أوائل عام ٢٠١٦. وأبلغت الهيئة المجلس أن التقرير المقدم قد نُشر في أواخر آذار/مارس ٢٠١٦ وأن تاريخ هذا الاستفسار في نظام أطلس لم يُغيّر إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وبالإضافة إلى ذلك، مع أنه من المهم أن تكون جميع القيودات في نظام أطلس صحيحة، فإن تلك التي تبين عدم دقتها تكاد لا تذكر وسوف تقوم الهيئة بنشر التقارير مركزياً وعلى أساس شهري وستتابع مع المكاتب من أجل التأكد من دقة القيودات.

لا تزال الهيئة ملتزمة بتحسين عرضها للميزنة القائمة على النتائج في سياق صياغة ميزانيتها المتكاملة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. وسيكون بالإمكان الاستفادة من المعلومات المستقاة من النظام

وافقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة على توصية المجلس بأن تحسن إجراءات تقييم القدرات المتعلقة بالاستعانة بالشركاء المنفذين من خلال الحصول على الوثائق ذات الصلة واستعراضها والاحتفاظ بها (وفقاً لمعايير التقييم) من أجل تفادي إمكانية الاستعانة بشركاء منفذين يفتقرون إلى القدرات الكافية (الفقرة ٣١).

يوصي المجلس بأن تعجل الهيئة بتنقيح دليل البرامج والعمليات واستعراض إجراءات العمل المتعلقة بذلك كي يتسنى معالجة أوجه عدم الاتساق والغموض في الصياغة الواردة في المرفق دال من دليل البرامج والعمليات (صياغة البرامج والمشاريع) وتوضيحها في الوقت المناسب (الفقرة ٣٦).

يوصي المجلس هيئة الأمم المتحدة للمرأة بأن تكفل قيام المكاتب القطرية بتعزيز الضوابط الداخلية على جميع الأموال المقدمة إلى الشركاء المنفذين لكفالة استخدام الأموال لفائدة مشاريع الهيئة دون غيرها (الفقرة ٤١).

يوصي المكتب هيئة الأمم المتحدة للمرأة بأن (أ) تقفل مالياً جميع المشاريع المغلقة عملياً في غضون ١٢ شهراً بعد الشهر الذي تكون فيه قد اكتملت أو أنهيت فيه تشغيلياً؛ (ب) وتكفل إتاحة الموارد المناسبة من الموظفين و وضع أداة آلية بغية تعجيل الإقفال المالي للمشاريع (الفقرة ٤٥)

يوصي المجلس الهيئة بأن تحسن نوعية البيانات المحتفظ بها في نظام أطلس والمتعلقة بحالة المشاريع (الفقرة ٥٠).

يوصي المجلس بأن تستمر هيئة الأمم المتحدة للمرأة في تحسين ميزانيتها المتكاملة وتعزيز الميزنة القائمة على النتائج تمثيلاً ومتطلبات المواءمة في كل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

وصندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف (الفقرة ٥٦)

الجديد لإدارة النتائج، مع مراعاة متطلبات الاتساق مع الصناديق والبرامج الأخرى (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)).

أعدت الهيئة وحدات مؤسسية للتدريب على نظام الإدارة القائمة على النتائج استخدمتها مختلف المكاتب الإقليمية والمكاتب القطرية من أجل توفير التدريب لموظفي البرامج أثناء عام ٢٠١٥. وإذا استلزم الأمر تنقيح أو إعادة جدولة الميزانية، فستحدد لذلك عملية يُشترط فيها تقديم مبررات واضحة والحصول على موافقات صريحة.

تكفل الهيئة إنفاذ ضوابط الموارد البشرية باستمرار. ويكفل الاستعراض الدوري لاستخدام العقود عدم استخدام العقد إلا للمهام التي يفترض أن تنفذ بموجب عقود الخدمات، تمشيا مع المبادئ التوجيهية المنطبقة.

وقد أوكلت مهمة إدارة عقود الخدمات إلى الممثلين المعنيين في المكاتب الميدانية، الذين اتخذوا التدابير التي تكفل استخدام العاملين بموجب عقود الخدمات وفقا للمبادئ التوجيهية.

تعزى حالات التأخير في تجهيز تقييمات إدارة الأداء وتطويره إلى عبء العمل الثقيل. ويجري رصد معدلات الامتثال في الإنجاز وينصح المديرون والموظفون بقوة بضمان إنجاز استعراضات الأداء في الوقت المناسب.

عززت الهيئة نظام إدارة الإجازات خلال السنوات القليلة الماضية. وانتقلت طريقة تتبع طلبات الإجازة من جميع العمليات اليدوية إلى عمليات إلكترونية متكاملة أصبحت جزءا من الخدمات الإلكترونية في نظام أطلس.

نشرت سياسة جديدة لإدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، واختصاصات مجلس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، واختصاصات فريق تنسيق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في دليل البرنامج والعمليات.

يوصي المجلس هيئة الأمم المتحدة للمرأة بما يلي (أ) ضمان إرسال تعليمات واضحة بشأن إعداد خطط العمل السنوية إلى المكاتب الميدانية؛ (ب) والتعجيل بالشروع في عملية محسنة لتخطيط وميزنة المشاريع لتسهيل الاستخدام الفعال للأموال المخصصة السنوية من أجل تحسين تنفيذ المشاريع (الفقرة ٦٠).

وافقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة على توصية المجلس بأن تكفل استخدام المكاتب الميدانية لطرائق التوظيف الملائمة وعدم قيام العاملين بموجب عقود الخدمات بأداء المهام الأساسية (الفقرة ٦٤).

وافقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة على توصية المجلس بأن تمثل للسياسة المتعلقة بالقيام بالاستعراضات في الوقت المناسب وضمان أن يتم تخطيط الأداء، واستعراضات منتصف العام، والاستعراضات النهائية للتعينات المحددة المدة في جميع المكاتب الميدانية وفقا لشروط دليل البرامج والعمليات (الفقرة ٦٨).

يوصي المجلس بأن تُنشئ هيئة الأمم المتحدة للمرأة آلية تُمكن الموظفين من تقديم طلبات الإجازات في الوقت المناسب تمهيدا لموافقة المشرفين عليها (الفقرة ٧٣).

وافقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة على توصية المجلس بأن (أ) يعقد مجلس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات اجتماعات منتظمة على النحو المنصوص عليه في اختصاصاته، وذلك لتوفير التوجيهات والقرارات المتعلقة بالاستثمارات في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وباستخدام مواردها على نطاق المنظمة؛ (ب) ويستعرض عضوية مجلس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ويحدثها للتأكد من تمثيل كبار المسؤولين الإداريين من جميع الجهات المسؤولة عن سير الأعمال أو، على الأقل، من أهمها، في جميع دوائر المنظمة؛ (ج) يستعرض وظيفة وأداء مجلس تكنولوجيا

المعلومات والاتصالات وقيمتها بصورة منتظمة لضمان فعاليته وتيسير عملية التحسين (الفقرة ٧٨).

وُضع برنامج تدريبي جديد للتوعية بالأمن وأطلق من خلال نظام إدارة التعلم باعتباره تدريباً إلزامياً لجميع الموظفين.

وافقت هيئة المرأة على توصية المجلس بأن (أ) تضع برنامجاً للتدريب في مجال التوعية بأمن المعلومات استناداً إلى تقييم الاحتياجات؛ (ب) وتنظم دورات تدريبية إلزامية للتوعية بأمن المعلومات لفائدة جميع الموظفين بهدف التأكد من فهمهم لمختلف مخاطر أمن المعلومات (الفقرة ٨٢).

أقر فريق الإدارة العليا استراتيجية جديدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦.

يوصي المجلس هيئة الأمم المتحدة للمرأة بأن تقوم بما يلي: (أ) كفالة أن تتضمن استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لعام ٢٠١٦ عناصر تشمل جدولاً زمنياً لتحقيق النتائج المتوقعة، ومقاييس تتعلق بالنجاح، وبيان كيفية إدارة المخاطر الكبرى أو التخفيف من حدتها أثناء تنفيذ استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ (ب) واستعراض خارطة الطريق الاستراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات بشكل منتظم (الفقرة ٨٧).

المرفق الثالث

النواتج التي أُدرجت في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ ولن تنجز في الفترة
٢٠١٨-٢٠١٩

رقم الفقرة في A/70/6 (Sect. 17)	الناتج	العدد	سبب التوقف عن التنفيذ
البرنامج الفرعي ١، الدعم الحكومي الدولي والتنسيق والشراكات الاستراتيجية			
٤٦-١٧ (ب) '٢'	جزء الموقع الشبكي للهيئة ذو الصلة بالشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين	١	عفا عليه الزمن
٤٦-١٧ (أ) '٤' ب	رسائل من رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى رئيسة لجنة وضع المرأة	٢	عفا عليه الزمن
المجموع الفرعي ٣			
البرنامج الفرعي ٢، الأنشطة السياسية والبرنامجية			
٥٥-١٧ (أ) '٣'	تقرير عن التقدم المحرز في تعميم مراعاة المنظور الجنساني في وضع وتنفيذ وتقييم السياسات والبرامج الوطنية، مع التركيز بشكل خاص على الموضوع ذي الأولوية	٢	أُنجز
المجموع الفرعي ٢			
المجموع ٥			